وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة القادسية

كلية الآثار

((الإسهام الفكري في فكرة تطور حقوق الإنسان في العصور القديمة والوسطى))

بحث مقدم الى مجلس كلية الآثار- جامعة القادسية وهو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في الآثار

إعداد الطالبين

مصطفى عواد كاظم

محمد محسن عبيد

بأشراف

د. م. رائد عباس الشمري

1439ه **2018م**

المحتويات	رقم الصفحة
الآية القرآنية	2
الإهداء	3
شكر وتقدير	4
المقدمة	5
المبحث الأول:الإسهام الفكري في العصور القديمة أولا: الإسهام الفكري عند الإغريق ثانيا:الإسهام الفكري عند الرومان	11-7
المبحث الثاني:الإسهام الفكري في العصور الوسطى دور المفكرين في تتطور حقوق الإنسان	23-13
الخاتمة	24
قائمة المصادر	26-25

بسم الله الرحمن الرحيم

(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ)

سورة النحل:الآية 91

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله سبحانه وتعالى الذي أعانني على إتمام بحثي هذا ، لولا توفيقه عز وجل لما تحقق من ذلك شيء،والحمد لله حمدا كثيرا طيبي مباركا، كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانة.

فأتقدم بجزيل شكري وعظيم امتناني الى أستاذي المشرف الدكتور رائد عباس الشمري، لما قدمه من ملاحظات وتوجيهات علمية قيمة أرست دعائم هذا البحث فجزاه الله عني خير الجزاء.

ويود الباحث إن يعرب عن شكره وعرفانه الى كل الجهود الطيبة من الاساتذه والزملاء في القسم لما زوده به من مصادر اعانتة في بحثه هذا،والحمد لله من قبل وبعد فهو المولى والمستعان ، ووفق الجميع لما فيه الخير والإصلاح .

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أبي الذي لم يبخل علي يوماً بشيء

وإلى أمي التي زودتني بالحنان والمحبة

أقول لهم: أنتم وهبتموني الحياة والأمل والنشأة على شغف الاطلاع والمعرفة

وإلى إخوتي وأسرتي جميعاً

ثم إلى كل من علمني حرفاً يضيء الطريق أمامي

المقدمة:

في بادئ الأمر لابد ان نشير الى فكرة حقوق الانسان لم تكن معروفة في العصور القديمة بالصورة التي عرفت بها قيام الثورة الفرنسية والتطورات اللاحقة لها. الا ان ذالك لايعني عدم تمتع الانسان بخقوق وحريات وان كانت محددة بما ينسج مع مفهوم السلطة ووظيفتها حينذاك ،خيث كانت تقوم على اساس التركيز في اغلب مجتمعات تلك العصور مما يؤدي في الغالب الى طغيان السلطة وتخولها على حقوق الافراد.

وكان الطغيان والاستبداد ومازالا من اكثر امراض السلطة خطرى على الحريات وحقوق المواطنيين،نتيجة لذالك يلاحظ دعوة المفكرين والفلاسفة الدائمة الى محاربة الاستبداد واعلاء شأن الانسان لأنة انسان يعرف النظر عن المكان الذي يتواجد فية والحقبة الزمنية التي يعيش فيها.وأنسجامها مع ماتقدم سنحاول بيان اسهام المفكرين في تطور فكرة حقوق الانسان.

تضمن البحث مقدمة ومبحثان وخاتمة مع قائمة المصادر والمراجع ، إذ جاء المبحث الأول منها بعنوان (الإسهام الفكري في العصور القديمة) وتم فيه تسليط الضوء على دور المفكرين الإغريق في الإسهام على وضع أسس القوانين التي تخص مجال حقوق الإنسان عند الحضارة الإغريقية ، كما تم مناقشة القوانين التي وضعها الرومان في مجال حقوق الإنسان في الحضارة القديمة .

وحمل المبحث الثاني عنوان : (الإسهام الفكري في العصور الوسطى) تعرض فيه على دور المفكرين في تطور حقوق الإنسان من خلال الأفكار والقوانين التي خرجت منهم أمثال أفلاطون و توماس وغيرهم من المفكرين في العصور الوسطى.

المبحث الأول : الإسهام الفكري في العصور القديمة

المطلب أولا : الإسهام الفكري عند الإغريق

المطلب ثانيا : الإسهام الفكري عند الرومان

المطلب الأول : الإسهام الفكري عند الإغريق .

ظهر في اليونان القديمة عدد من الفلاسفة والمفكرين "حيث عالجو الموضوعات الاساسية ومايرتبط بها من امور ومن اهم هؤلاء الفلاسفة هم(افلاطون)و(ارسطو)فأخذ كل منهما منحآ يختلف عن الاخر ألاخر أو يتفقان في بعض الأمور.[1]"

1- أفلاطون[2]*:

نادى افلاطون بالربط بين السياسة والأخلاق ربطآ وثيقآ لا أنفصام لة وذلك اعتقادة أن ذالك يحقق النمو للدولة والفرد حيث يرى "ان نظام الحكم في الدولة يجب ان يقوم على اساس العلم والمعرفة والفضائلوالأخلاقية.ونادى بفكرة العدالة بأعتبارها الوسيلة التي تعزز الروابط وتحفظ وحدة الدولة وهي فضيلة عامة وخاصة لانها تحقق النمو للدولة والفردعلى سواء.[3]" وذالك على اساس كل مايؤدي الى وجود الفضيلة في الانسان يؤدي الى طبيعة الحال والى وجودها في الدولة.بأعتبار ان كل فرد يباشر على اساس من الفضيلة بأعتبار الفضيلة تقوم على قواعد اخلاقية ثابتة تنظم سلوك الانسان.[4]" ومع ان افلاطون اقر بفكرة العدالة الأجتماعية ،الا أنة ايد الأخذ بالحكومة، التي يكون الحاكم فيها من الفلاسفة والعلماء ويصرف النظر عن كون الحكم فرديآ أم جماعياً."اذ يرى ضرورة ارتباط السلطة بالمعرفة،ووجوب ان يكون الحاكم فيلسوفآ ويؤمن بالمثل وبالخير،ودعى الى توزيع الوظائف في الدولة على هيئات متعددة مع تمديد مسؤلية كل منها، وفي ظل هذا النظام يخضع الافراد الى القانون،كما يتعين على الحاكم انتهاج سبيل العدالة في جميع تصرفاتهم،ولايلجؤن الى القوة الا اذا كانت الوسيلة الوحيدة بالتحقيق العدالة وأذا كانت هناك ضرورة توجبها.[5]

---

(1)ليلة،محمد فاضل،الأنظمة الاسياسية،دار الفكر العربي، القاهرة،1961،ص347

(2)افلاطون*،هو احد الفلاسفة اليونانيين القدامى والفلاسفة الغربيين والتي جمعت فلسفتة بين الفلسفة والشعر والفن والذي تتلمذ على يد سقراط ويعتبر مؤسس الفلسفة المثالية في اوربا وكانت لة مؤلفات في الفلسفة ولة كتب عديدة منها جمهورية افلاطون وهو الذي اسس الحضارة المثالية في اوربا وهو من مواليد 429ق.م

(3)https:www.last.net>lasJ

(4)العطار،فؤاد،النظم السياسية ،دار النهضة العربية،القاهرة ،1974،ص54.

(5)ليلة ،عبد المعطي ،السياسة اصول وتطورها في الفكر العربي،1983،ص54.

2-ارسطو :

يرى ارسطو وجوب ان تقوم السلطة على اساس الفضيلة وانها تنبع من الجماعة،ومن ثم لايجوز ان تستند الى الفرد او الاقلية وانما يجب مشاركة كل الجماعة،وبما أن القانون وتعبير عن ارادة الجماعة ومظاهرها ،لذا وجب ان يحكم تصرفاتها،وان يكون القانون السيد الاعلى ،وليس اي شخص كائن من كان واشارة الى وجوب مساهمة المواطنين في الشؤون العامة الا ان تلك المساهمة تكون وفقآ للمؤهلات كل مواطن واستعدادة.

وهذا من خصائص الحاكم الصالح،فظلآ عن "ذالك نادى بضرورة التمييز بين القانون الاساسي الدستوري والقوانين التي تصدر في نطاقة ورتب على ذالك وجوب سمو الدستور على القانتن .[1]"وقد يؤدي تحقيق العدالة وتفادي الاستبداد الذي ينجم عادة عن التركيز السلطة.[2]"ويلاحظ مما سبق ان ارسطو اسس لمبدىء سيادة القانون ومبدى الفعل بين السلطات وكذلك اشارة الى وجوب ان يستند القانون الى قواعد القانون الطبيعي وقام العدالة على اساسين.

احدهما يتمثل في المساواة بين الاشياء والخدمات وفقآ بقيمتها التبادلية يعرف النظر عن المركز الاشخاص المنتفعين بها وهذة يحكمها مبدىء المساواة وفقآ احكام القانون.

والاخر يتمثل بعدالة التوزيع ويقوم على اساس قيم تبادلية تحدد وفقآ للمركز الاشخاص المنتفعين بها دون النظر الى القيم التبادلية للأشياء او الخدمات في ذاتها ،وهذا النوع من المساواة يجد مصدرة في قواعد قانون الطبيعي في المجتع اليوناني كانمبنيآ على السلطة والقوة والعنف وكان الرق شائعآ وحقوق الانسان منتهكة وكان السكان منقسمين الى ثلاثة طبقات هي :

1-طبقة الاشراف وطبقة الفرسان وهم اركان الجيش منهم الحكام والقضاء والكهنة.

2-طبقة اصحاب المهن قد اعترف لهم الحق المواطنه .

3- طبقة الفلاحين والفقراء فهي الطبقة المحرومة من كل شي كانت تزداد فقرآ حتى وصول الامر يطبق بأشراف الطبقة الوسطى ان تبيع هؤلاء لعدم قدرتهم على دفع الديون[3]" .فقد اعتبرة الفلاسفة اليونانيين ان افرد هذة الطبقة غير قادرين في الاعمال السياسية والمشاركة في الاحكام والقيادة تم استثنائهم ولعل من الغريب ان نجد الفلاسفة اليونانيين قد نادو بأخضاع الفرد خضوعآ عاماً للدولة ،

---

(1)العطار،فؤاد،مصدر سابق،ص68-ص69.

(2)ليلة، محمد فاضل ،مصدر سابق،ص358-ص359

(3)شصناوي،حقوق الانسان ومرجعياتة ،الطبعة الاولى ،1922،ص22

فقد نادى افلاطون بسيادة الدولة سيادة مطلقة ،حيث بين ان صالح الفرد ان لايختلف في حقيقتة عن صالح العام للدولة التي ينتمي اليها في تكوين وتربية اطفالهم وتنظيم انتاجهم وتوجية افكارهم .اما ارسطو فلقد بدر انتشار ظاهرة الرق في ظل الحظارة اليونانية بأن بين الغاية.[1]" من اجتماع الناس هي الحياة الهانئة الامانة المستقرة ،ولكن المعقلة الكبرى في فكرة ارسطو "هي ان الحياة التي ينشدها لست لكافة افراد المجتمع بل المواطنين اليونانيين فقط ولم تكن المراة في الشرائع والنظم والفلسفات اليونانية ،وتنص قوانينهم على تجريد المراة من حقوقها المدنية ،ووضعها تحت السيطرة الكلية للرجال في مختلف مراحل حياتها ،وقد استمر هذا عند اليونانيين قرون طويلة ،عزلت فيها المراة عن الحياة العامة وعن اي عمل ،واذا الظروف للعمل سقطت في نظر المجتمع .[2]" اما من حيث اهليتها،فقد كانت عديمة الاصلية ،معانة ومذلولة قيمتها ومعزولة تماماً عن المجتمع،لاترث زوجها بعد موته بل اعتبرت كأنها سقط متاع في البيت.[3]" وابقوها طيلة حياتها خاضعة لسلطة رجل يسطيع ان يعرض عليها من يشاء زوجآ،وعهد والية بأشراف عليها في ادراة اموالها ،فهي لاتستطيع ان تبرم تصرفآ دون موفقتة .[4]" واذا ارادت المراة طلاقى من زوجها منعوها الا في حالات استثنائية فأذا ذهبت المراة الى المحكمة لطلب الطلاق تربص بها الرجل في الطريق فاسرها واعادها قصرآ الى البيت وكانت النظرة السائدة في الحضارة اليونانية ترفع من شأن الرجل بتقديرها ان قوة التناسل يختص بها الرجال وحدة ،وان المراة لاتعدو ان تكون حاملآ لطفل لة.

وتعامل اليونانيين مع المراة على اساس انها الوسيلة من وسائل المتعة للرجل ،بنظم علاقتة معها وفق اهوائة ورغباتة كما كانت المراة اليونانية محرومة من الثقافة الا بما يختص .بمطالب الزوج وانجاب الاطفال ورغم ازدهار الثقافة اليونانية الا انهم لم يعطو المراة شيئآ تلوذ بة مقام كونها انثى،

وقال احد الفلاسفة اليونانيين اننا قد نعالج حرقة النار ،ولغة الافعى ،ولكننا لن نستطيع ان نجد اي علاج للمراة [5]".هكذا هي حقوق المراة في عصر الحظارة اليونانية.

---

(1)شطناوي،حقوق الانسان ومرجعيتها،الطبعة الاولى ،1922،ص22.

(2)الشيشاني،عبد الوهاب ،المراة وحقوقها في المجتمع ،الطبعة الثانية،1913،ص191-ص192.

(3)المنصور ،محمد،المراة في جميع الاديان ، الطبعة الاولى ،دار النشر بيروت،1923،ص25.

(4)عبد الوهاب،منصور ،المراة بين الفقة والقانون ،الطبعة الثانية ،1955،ص15.

(5)العمراني ،اسعد،حقوق المراة في الشريعة الاسلامية ، الطبعة الاولى ،دار النشر والطبع بيروت ،1944،ص107.

المطلب الثاني:- الإسهام الفكري عند الرومان.

يرى عدد من الكتاب الفلاسفة ان الرومان نبغو في القانون بحيث اصبحوا قدوة لغيرهم في هذا الميدان وعلى مر الاجيال.[1]" اما بالنسبة للفلسفة السياسية فأن مفكري الرومان السياسين لم يرتقو على مكانة افلاطون وارسطو في هذا المجال ويمكن ان نشير الى ابرز مفكر سياسي في روما القديمة وهو تلميذ كل من افلاطون وارسطو (شيرون) وكان متأثرآ بهم بدرجة كبيرة ، وذلك يلاحظ في رؤيتة فيما يتعلق بالسلطة والدولة تقترب من رؤيتهم .حيث كانت نظرياتة اخلاقية ترتكز اساسآ على الفضيلة وعلم العلم والمعرفة ايضآ . ويرى شيرون ان السلطة ضاهرة طبيعية تتبع من الجماعة ولاترتبط من الشخص الحاكم .[2]"

وقد تميز شيرون عن افلاطون وارسطو في هذا المجال في ابراز منها (الشعب)حين عرف الجماعه بأنها كثرة منظمة تخضع لقانون عادل للأفراد ابتغاء منظمة مشتركة.[3]" اما افلاطون وارسطو فكان حيثهما يتركز حول المدينة والدول وعن الطبقات الاجتماعية ،ولم يتحدثا على الشعب اطلاقآ.[4]" ولعل من اهم اسهامات شيرون في تطور الفكر السياسي وتأكيدة على وجود قانون طبيعي الى جانب القانون الواقعي ويسمو علية قانون الطبيعي وان القانون الطبيعي هو واحد في كل مكان وزمان ، وهو صادق في كل مكان وزمان ايضآ ،ولعل هذا يرجع اساسآ الى ان هذا القانون الطبيعي يرجع الى اللة نفسة .وان على ماتقدم يرى وجوب خضوع كافة السلطات بذلك القانون بحيث لايجوز للشعب او لأي هيئة في الدولة ان تضع قانونآ يتعارض معه .واذا اصدر قانون غير عادل فهذا لايلزم الافراد ،وفي ضوء القانون الطبيعي يتمتع الساسة في المساواة ،الا ان لايقصد بة الديمقراطية السياسية وانما هي مساواة معنوية اكثر منها حقيقة تعني ان لكل انسان الحق في القدر المحدد من الكرامة الانسانية والاحترام بوصفة بشرآ يملك العقل والطبيعة الاجتماعية.[5]"اما فيما يتعلق بالحرية فيرى انها لاتكون حقيقية الا اذا كانت متاحة للجميع ويتمتع بها جميع الافراد المكونيين للدولة .[6]"

---

(1)ليلة،محمد كامل ،مصدر سابق ،ص391.

(2)العطار ، فؤاد،مصدر سابق،ص91.

(3)المصدر نفسة،ص91.

(4)عبد المعطي،علي ، مصدر سابق،ص105.

(5)المصدر نفسة،ص111.

(6)عبد المعطي،علي ،مصدر سابق،ص110

اما في مايتعلق بالمساواة فأننا نجد ان الطابع المميز للمجتمع الروماني في عصورة المختلفة هو التقسيم الطبقي والتفاوت في الحقوق والواجبات بين افرادوالطبقات .وقد كان المجتمع الروماني عندة ضهورة مكون من طبقتين هما طبقة الاشراف وتظم ربع السكان ،وطبقة العامة والعبيد التي تضم ثلث ارباع السكان ،بنئآ علية فقد كان التمييز والتفاضل بين طبقة الاشراف والعامة شاملاً لكافة مجالات الحياة .[1]"اما حقوق المراة كانت منتهكة ومسلوبة،فليس لها حقوق سياسية سواء فيما يتعلق بالترشيح للأنتخاب او تولي الوظائف العامة ،كما انها حرمت من حقوقها المدنية في مختلف مراحل حياتها ، مثل حقها في الحياة والموت وحق الفرد من الاسرة وحق بيعها كل رقيق،ومنذ ولادتها تكون تحت سيطرة رب الاسرة سيطرة مطلقة.[2]"فأذا اكتسبت مالآ لايحق لها ان تملكة بل يضاف الى اموال رب الاسرة ولايؤثر في ذلك بلوغها وزوجها ،وكان رب الاسرة هو مالك كل الاحوال ولة السلطة على ابنائة وبناتة وتمتد حتى وفاتة مهما بلغ سن الابناء والبنات ،كما كانت لة السلطة على زوجته وزوجات ابنائة وابناء ابنائة ، بل كان لرب الاسرة اكثر من ذلك من حيث ادخال من يشاء في اسرتة من الاجانب واخراج ابنائة من يشاء عن طريق البيع ،ثم قيد قانون الانثى عشر عاماً حق البيع ثلاث مرات،فأذا باع الاب ابنائة ثلاث مرات متوالية كان لة الحق في التحرر من سلطة رب الاسرة اما البنت كانت تبقى خاضعة لرب الاسرة مادما حياً.[3]"

واساساً هي خضوع المراة لرب الاسرة كان نابعآ عن اتهاماتهم للمرة فأنها ذات خفة في العقل متأجأجة العاطفة .لذلك ترى انها ماكانت لأمتاع الرجل وارجائة.حيث نظم القانون الروماني مهمه العهارات والمتعاط البغاء بقانون يخضع المرة ويشرف عليها ويحدد لها اجراً بحيث لاترهق بها اي طبقة من طبقات .[4]"وكان القانون الروماني يصف زنا المرة بالجريمة اما زنا الرجل فكان جنحة بسيطة ولكن مع تطور القانونين الروماني اصبح الزنا عندهم امراً مألوفآ .من اقوال بعض الفلاسفة على لسان زانية تخاطب زوجها على غير انتظار الم نلتفق على ان الفعل كل منا مايحلو لة .[4]" ان هذا القول يوضح لنا انعدام القيم وضعف الروابط الاسرية التي تتنظم بالعلاقة بين الرجل والمراة والذي يجعل المجتمع بعيداً كل البعد عن الحضارة التي يدعيها والتي مانظن الا انها تطغي اليوم على الحضارة الاوربية من خلال ماسبق،نرى ان المرة الرومانية ماكانت الامتعة للرجل ليس الا،فهي ليس لها اي حق من الحقوق اواي حرية.

---

(1)الشيشاني، عبد الوهاب ،مصدر سابق ،ص192-ص193.

(2)شطناوي،مصدر سابق ، ص24.

(3)السباعي،مصطفى ،المراة بين الفقة والقانون،الطبعة الاولى ،1927،ص15.

(4)الحمداني ،اسعد ،مصدر سابق ،ص35.

\(5)بدران ،محمد،قصة الحضارات ،مجلد (3)،1950،ص315.

المبحث الثاني

الإسهام الفكري في العصور الوسطى

المطلب الأول : دور المفكرين في تتطور حقوق الإنسان

المبحث الثاني: الإسهام الفكري في العصور الوسطى.

كان لأنتشار الديانة المسيحية في اوربا اثر ملحوظآ على الجانب الفكري،حيث ظهرت افكار سياسية جديدة ،حاولت الى حد ما الأنتصار الى احترام كرامة الانسان وأدميتة اذ ان قيام المجتمعات امر يعود الى طبيعة البشر لكون الأنسان كائن اجتماعي في طبعة لايمكن ان يعيش معزولآ عن بني جنسة وان الغاية من وجود النظم الاجتماعية هو تنفيذ القانون الطبيعي الذي يتضمن مجموعة من المبادىء الاخلاقية السامية ويتركز على مبدىء العدل والقانون، تتمثل حقوق الإنسان في العصور الوسطى بعدد من الوثائق القوانين التي صدرت في عدة دول غربية، ويمكن أيراد أهم هذه الوثائق عن حقوق الإنسان ومنها ميثاق العهد الأعظم أو ماجنا كارتا (Magina-Carta) الصادرة عام 1215 والذي فرضه أمراء الإقطاع على الملك جون للحد من سلطانه، وهو يحتوي على أحكام أساسية فيما يتعلق بحق الملكية والتقاضي وضمان الحرية الشخصية، وحرية التنقل والتجارة، وعدم فرض ضرائب بدون موافقة البرلمان، ولقد كان للماكنا كارتا أثرها البعيد في انكلترا وسائر أوروبا ،نظرآ لطابعة الاخلاقي لأنه نابع من فكرة الالهي الذي ابدع العالم .[1]" وظهر المفكرون عدة في ذالك العصر تناولو بالذات موظوع الدولة والسلطة ،كان من ابرز القديس (تومان الكويني).[2]" الذي تأثر بتراث الاغريق ولاسيما افلاطون وارسطو،كما تأثر بأفكار شيرون .وجمع توماس بين العقل والقلب اي بين الفلسفة والدين . ويرى ان ملائكة تقوم على رأس الخليقة ثم يأتي الانسان في المرتبة الثانية في المراتب الخليقة .[3]"

اما نظريتة في الدول فتقوم على ضرورة الوجود الاجتماعي كظاهرة طبيعية ،قالمجتمع حدث طبيعي تتنوع فية الية الجماعات من الكائنات الحية ولكن اذا كان تكوين الجماعات الانسانية يرجع اساسآ الى العقل والارادة في الانسان . يرى ان الدولة ظاهرة طبيعية وهي عبارة عن تنظيم ارتقاء الافراد فالحياة معن .وان هذا التنظيم يقتضي وجود السلطة ،وأن هدف الدولة هو تحقيق السعادة للافراد على اساس الخلق والفضيلة.[4]" ويرى ان السلطة تتكون من عنصرين ،احدهما ديني والاخر ذهني.حيث ان السلطة في ذاتها وجوهرها مصدرها الله اما طريقة مزاولت السلطة سواء من حيث اختيار الشخص الحاكم او من حيث علاقتة بالمحكوميين فليس مصدرها الله،وانما تستند الى الحقوق الاغلبية الانسانيةان هذه التفرقة التي اقامها القديس(توماس)في شأن السلطة هدفها الاينسب الى الله مظاهر السلطة الفاسدة،

---

(1)ليلة، محمد،مصدر سابق،ص397.

(2)عبد المعطي،علي،مصدر سابق،ص149.

(3)المصدر نفسة،ص151.

(4)العطار ،فؤاد،مصدر سابق،ص102.

استناداآ الى قول القديس (فولس):(ان كل سلطة مصدرها الله)ومايترتب على هذا القول من امكان ان ينسب الى الله مظاهر السلطة الصالحة والفاسدة على سواء.[1]"

المطلب الاول:

دور المفكرين في تتطور حقوق الإنسان.

عاشت العصور الوسطى في ظلام الجهل ، والبعد عن القيم الربانيَّة والإسلامية ؛ فكانت سوقًا للعبيد ، ومكانًا لانتهاك المحارم ، وساحة للحروب والسفك والقتال ، ففي الفكر الاجتماعي القديم لا يتعدى مفهوم الإنسان عند الفلاسفة اليونانيين دائرة معينة من البشر هم "الأحرار والمقاتلون"، ويخرج عن هذا المفهوم قطاعات واسعة من البشر تشمل العبيد والنساء والصناع .اذ نرى المجتع في ذالك العصر يرى أن المرأة بالنسبة للرجل كالعبد لسيده ، أو كنسبة العامل باليد للمفكر ، أو البربري للإغريقي،وقد ساهم المفكرين والفلاسفة في تتطور فكرة حقوق الانسان على مر العصور عند طرحهم لفكرة حقوق الانسان لاسيما بعد شيوع مذهب النظام الاجتماعي واخذ اغلب الدول بالسياسة التدخل في مجالات حياة كافة وبعد ان كان هناك طغيان واستبداد من قبل السلطات وقمع حريات حقوق المواطنيين،ونتيجة لذلك وعو المفكرين والفلاسفة الى محاربة الاستبداد واعلاء شأن الانسان لانه لايعرف النظر على المكان الذي يوجد فية والحقبة الزمنية التي يعيش فيها .وكانت لعبارة حقوق الانسان التي تكررت في اعلان اثر كبير في نفوس الافراد مما ادى الى تلقيها من الشعوب الاخرى وذاع صيتها في القارات الاوربية اولآ ثم في القارات العالم ثانياً.[2]"ومن اجل التجديد والتغيير والابتكار في كافة المجالات في رقي الانسان .اذ ان بحث معظم الفلاسفة في هذة الحقبة في ضل الدولة وكيفية نشأتها واركانها واشكالها وغايتها.وركز الفكر على محاور عدة منها الحرية والسيادة .مكان بعض الفلاسفة يدعون الى الحكم المطلق وينظرون لة في طروحاتهم الفكرية في حين اتجة فريق اخر الى مناظرة الحرية والمنادات بالمبادىء الديمقراطية.[4]" اذ ان طبيعة الانسان توضعة للبحث عن الافضل مما ادىء الى اقامة مجتمع لضمان تنظيم الحريات التي كانتيتم بها في حالة الفطرة،ولمنع الاعتدات التي يتحمل ان يتعرض لها واختار من اجل ذالك اسلوب التعاقد لقامة السلطة.تتولد حكم وتقيم العدل وان الحاكم طرف في ذالك الجزء الباقي من حقوق الافراد وحرياتهم وعدم المساس بها لان حماية تلك الحقوق والحريات هي الغاية من اقامت السلطة.

---

(1)العطار ،فؤاد،مصدر سابق،ص103.

(2)ليلة ،محمد كامل ،مصدر سابق،ص242.

(3)عبد المعطي ،علي،مصدر سابق،ص175.

(4)ليلة ،محمد كامل،مصدر سابق،ص472.

ويلاحظ ان(لوك) يرى ان السيادة للشعب بجميع افرادة مادام هؤلاء الذين اقامو المجتمع المدني اما(روس)فيقيم نظريتة وفقآ لرؤية تتبايين مع من سبقوة في ذلك أذ لايتضمن تنازلن حقيقيآ عن الحرية الفردية،لأن الحرية جزء من طبيعة الانسان،ولانسان لايستطيع التنازل عن طبيعتة.[1]" وهذه الاجتهادات الفكرية، التي كانت بمثابة مختبر آخر تبلورت فيه حقوق الإنسان، لم تكن إسهامات معزولة عن سياق التاريخ الفعلي. بل كانت تفكيرا في هذه الصراعات والتحولات من جهة وإنارة وتوجيها لها من جهة ثانية. لذلك سيكون من باب التبسيط أن نقول بأن حقوق الإنسان هي بنت التجربة التاريخية، وأن هذه هي التي ولدت هذه الأفكار أو على العكس من ذلك أن مفهوم الحرية والحق هو الذي أنتج هذه الحقوق الفعلية في التاريخ. ولعل هذا الإشكال أصبح اليوم متجاوزا في العلوم الإنسانية. وهذا ما يبيح لنا القول بأن مفهوم حقوق الإنسان قد تبلور عبر تفاعل تجربتين تاريخيتين طويلتي الأمد: تجربة الواقع وتجربة الفكر، وأنه قد يكون من التبسيط اختزال هذه الجدلية التاريخية الحارة في أحد طرفيها فقط. اذا يرى (روسو)ان خير الجماعة يكمل في الحرية والمساواة حيث يقول:-اذ بحثنا عما يتكون منه بالظبط اكبر عدد من من الخير في المجتمع وهو ينبغي ان يكون هدف كل نظام تشريعي نجد انة يتلخص في شيئين رئيسين هما:- الحرية والمساواة.

الحرية :لأن لكل تبعية خاصة في قدر من القوة ينقص من جسد الدولة.

المساواة:لأن لا البقاء للحرية بدونها.[2]"

وقد تولدت عن هذه الأحداث تحولات دينامية كبيرة على مستوى الفكر شكلت بدورها أرضية فكرية وثقافية لتبلور مفهوم الحق والتشريع. وقد أدي هذا المخاض التشريعي والحقوقي النظري إلى تبلور تدريجي لمفهوم حقوق الإنسان عبر عدة مسارات،المعالم الكبرى لهذه الأرضية الثقافية الحديثة هي إيلاء الإنسان والوعي الإنساني مكانة مركزية سواء تعلق الأمر بالإنسان كعقل أو كإرادة أو كرغبة. فالإنسان هو الفاعل المركزي في المعرفة والطبيعة والتاريخ. وبموازاة هذا التحول الاستراتيجي في مركز الإنسان ووعيه ودوره حدث تحول تدريجي حاسم في المعرفة بتحولها من معرفة تأملية، ذاتية، قيمية وأخلاقية إلى معرفة علمية وضعية وأداتية وتقنية. وستتجه هذه المعرفة العلمية التقنية إلى أن إضفاء طابع تقني على المعرفة العلمية وإلى إضفاء طابع علمي على المعرفة في مجال الإنسانيات كلها.ويلاحظ ان (روسو)يعبر عن الانسان الحر بأنة طاقة من الطاقات للمجتمع وحرية الفرد جزء من حرياتة، وعندما يفقد الانسان حريتة، وهو يفقدها عند مجرد لغيرة تنقص طاقة المجتمع كلة،وحرية المجتمع كلة ، يقدر مافقدة احد اعظائة.[3]"اما بالنسبة للمساواة التي لابقاء للحرية بدونها فهي مساواة امام القانون وليست مساواة نمطية اما رؤيتة للمساواة فيلاحظ ربطة بينهما وبين الحرية فيقول(اما فيما يتعلق بالثروة فانها (أي المساواة)

---

(1)الشاعر ،رمزي، ايدلوجية التحررية،مجلة العلوم القانونية ،كلية الحقوق،جامعة عين الشمس،1975،ص344.

(2)روسو،جاك جان،في العقد الاجتماعي، ترجمة دوكان قرقوح،مكتبة النهظة،بغدادو1983،ص97.

(3)سيف، الدولة عصمت،النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية،القاهرة،1976،ص4.

االذ ن ما يسمى بالحقوق كحريات (أو الحقوق/حريات) بمقابل الحقوق الدائنة ،هي في النهاية حرية الممارسة السياسية، وحرية الممارسة الاقتصادية، وحرية الممارسة الثقافية وحرية الممارسة الفكرية.
وهذه الحريات ليست حريات مطلقة، بل إن المبادئ والإعلانات والعهود الدولية والقوانين المحلية تضبطها، وتحدد شروط ومجالات وحدود تطبيقها بل إن حقوق الإنسان هي ضبط للحريات المطلقة للإنسان في الحالة المفترضة: حالة الطبيعة، لأنه إذا كانت الحرية حقا طبيعيا مطلقا للإنسان في الحالة الطبيعية كما تقول بذلك مدرسة الحب الطبيعي، فإن هذه الحرية متدورة للموت والاقتتال وهو ما يتطلب ضبطها في الحالة الاجتماعية للخروج بها من حالة أو إمكانية الحرب والاقتتال إلى حالة الاتفاق والسلام الاجتماعي. ولعل هذا هو المعنى الذي تقهم في إطاره قولة هيجل "بأن فكرة الحرية لا توجد بالفعل إلا في واقع الدولة.

تعني ان لايبالغ أي مواطن بالثراء مايجعلة قادرآ على شراء مواطن اخر او لا يبلغ مواطن من الفقر مايدفعة الى بيع نفسة،فهاتان الحالتان اللتان لاتنفصل احدهما عن الاخرى،من احدهما يخرج عملاء الطغات، ومن الاخرى الطغات انفسهم وان التجارة بالحرية العامة يجري بينفئتين احدهما تشتريها والاخرة تبيعها .[1]"اما بخصوص السيادةفأن الشعب هو صاحب السيادة أذ أن الافراد يتحدون العقد الاجتماعي في مجموع واحد تكون لة السيء اداة ولايخضع الافراد الا اداة هذا المجموع التي يساهمون انفسهم.[2]

اما عن حقيقة العدل والقانون التي تطرف اليها الفلاسفة والمفكرين التي سوف يتم ذكرهم وحسب القوانيين التي وضعوها فأن(سفراط) استنبط من القواعد القانونية والجزئية التي تحكم علاقات الناس في المجتمع عاماً تصدر عنه تلك القواعد جميعها هو فكرة العدل الذي يقتضي نظام ان يلتزمة الناس في علاقاتهم فالعقل يملي على الناس التزام العدل في معاملاتهم،سواء وجدت قاعدة قانونية تقرر جزاء للحكم العادل او لم تجد، يتبين من التحليل السابق أن نظرية العدالة عند أرسطو تقوم على ثلاثة قيم، اثنتان منهما تمثلان الرذيلة وهما الزيادة والنقصان أو الإفراط والتفريط، وتمثل القيمة الثالثة الفضيلة وهي الوسط. تتعارض كل قيمة من هذه القيم مع القيم الأخرى، ولكن ليس بنفس القوة أو الحدة، وأشد ما يكون التعارض بين القيم المتطرفة (الزيادة المفرطة والنقصان المفرط)، وكذلك يوجد تعارض بينهما وبين قيمة الوسط. وأما المتوسط فإنه يتعارض مع القيم المتطرفة من حيث أنه يمثل الزيادة بالنسبة للقيمة الدنيا والنقصان بالنسبة للقيمة العليا. فالرجل الشجاع يبدو متهورا في نظر الجبان، وجبانا في نظر المتهور؛ ولهذا السبب ينظر كل متطرف في هذا الاتجاه أو ذاك إلى من يقف في الوسط بين طرفي النقيض على أنه مذنب. وكثيرا ما تبدو القيمة المتطرفة مشابهة لقيمة الوسط ومختلفة اختلافا جذريا عن القيمة التي تقع في الطرف النقيض: فالتهور يبدو في بعض الأحيان مشابها للشجاعة ومناقضا للجبن، والتبذير مشابها للكرم ومناقضا للبخل، ذلك لأن العلاقة بين القيم المتطرفة هي على العموم علاقة تناقض، وأما العلاقة بين القيم المتطرفة والقيمة الوسطى فهي علاقة تشابه وتماثل، بحيث يكون من الصعب في بعض الوضعيات التمييز بينها.

(1)روسو ،جان جاك،مصدر سابق،ص97.

(2)الشاعر، رمزي،مصدر سابق،ص345،

أي ان عدالة الحاكم ليست رهينة وجود اجزاء مادي لة ويفترض للقوانين انها تقرر احكام عادلة،وهذه النظرية اقرب الى مفهوم العمل لدى العراقيين القدماء الذين يرون العدل بتجسيد في روح القانون فيجب على المرء ان يلتزم بما هو عادل ولو لم يفرضة القانون وعلية ان يتبع القوانيين الموضوعة لانها تكون عادلة،ويجب احترامها ولو كانت سهلة غير عادلة للنظام في المجتمع وتقييماً للسلطة الدولة وكان بوجود قواعد للعمل بتركها الانسان بعقلة وتكون واجبت الاحترام في ذالك المذهب العقلي المثالي في القانون.[1]" وفي بعض الأحيان تكون إحدى القيم المتطرفة أكثر تعارضا مع القيمة الوسطى بالمقارنة مع القيمة المتطرفة الأخرى، فالجبن مثلا يبدو أكثر تعارضا مع الشجاعة من التعارض الموجود بين التهور والشجاعة. وكذلك فإن التعاطف وإظهار المشاعر الذاتية أقرب إلى التحكم في الذات وأبعد ما يكون عن انعدام الحس أو الحساسية. ويرجع السبب في ذلك إلى أنه عندما يشعر المرء بأن إحدى القيم المتطرفة شبيهة بالقيمة الوسطى فإنه يميل إلى اعتبار القيمة المتطرفة الأخرى مناقضة للقيمة الوسطى. وكذلك فإنه كلما كان المرء أكثر انجذابا إلى قيمة ما فإنه يميل إلى اعتبار القيمة الوسطى مناقضة لقيمته، فإذا كان شديد الميل إلى تحقيق اللذة والمتعة وأقل قدرة على التحكم في الذات، فإنه سيميل بطبيعة الحال إلى اعتبار الاعتدال في الإقبال على المتعة منافيا لمبدإ التحكم في الذات.

نخلص من ذلك كله إلى القول بأن العدالة هي الفضيلة، وأن الفضيلة هي الوسط بين رذيلتي الإفراط والتفريط أو الزيادة والنقصان على مستوى الانفعالات والسلوك. وتقتضي الحكمة من وجهة النظر هذه اكتساب القدرة على تحديد القيمة الوسطى بنزاهة، ولكن تحقيق هذه المهمة يكون على قدر كبير من الصعوبة في بعض الأحيان لاعتبارات ذاتية صرفة. ولعل من أهم الشروط التي يجب أن تتوفر في الشخص من أجل تحقيق هذه الغاية: الوعي بالذات وما تنطوي عليه من نوازع وميولات خاصة، والقدرة على التحكم في الذات. إن هذه الصفات هي التي تساعد المرء على عدم الانسياق وراء الرغبات المتطرفة التي تتعارض مع الحد الوسط الذي يسعى إليه، إن امتلاك هذه الصفات هو ما يجعله قادرا على اكتشاف القيمة المتطرفة الأكثر تعارضا مع القيمة الوسطى بالقياس إلى القيمة المتطرفة الأخرى، حتى إذا لم يتمكن من الاهتداء إلى القيمة الوسطى أمكنه الاختيار على الأقل بين أهون الضررين. إن الوعي بالنوازع الذاتية يعصم من الوقوع في الزلل ويساعد على مقاومة الإغراء والأهواء، ويدفع المرء إلى السير في الاتجاه المعاكس للاتجاه الذي كان ينوي السير فيه من جراء ميله إلى التمركز حول الذات لتلبية رغباتها الأنانية. إن التخلص من نزعة التمركز حول الذات هو السبيل القويم إلى الاهتداء إلى القيمة الوسطى التي تمثل الفضيلة. وقد حدد سقراط مفهوم العدل بأنة معرفة مقتطفات القانون،غير انه فرق بين.

1-القانون التي تشرعها السلطة في الدولة والعدل يعني اقامة هذه القوانين.

2-القوانين العليا غير المكتوبة التي تعبر عن ارادة الدولة ،وارقى انواع العدل بتحقيق عن طريق اقامة هذه القوانيين وهي لاتختلف اختلاف الدول والشعوب، لانها تأمر في تكريم الدولة واحترام الوالدين والاعتراف بالجميل[2]."

(1)مرقس،سليمان،محاضرات في فلسفة القانون،محاضرات القيت على طيلة الدراسات العليا في جامعة بغداد،1969،مكتوبة على الالة الكتابية،ص30.

(2)ميخائيل،صالح،الفلسفةاليونانية،الطبعة الاولى،القاهرة،1959،ص52-ص53.

اذ إن العدالة بالمعنى السياسي للكلمة تدل عللا علاقة الدولة بمواطنيها، ولا تتحقق العدالة في هذا الإطار إلا إذا كان جميع المواطنين يتمتعون بنمط عيش مشترك يلبي حاجاتهم الأساسية، ويوفر لهم إمكانية الاستقلال الذاتي والحرية والمساواة في جميع مجالات الحياة الاجتماعية بناء على مبدإ التناسب الهندسي أو مبدإ التناسب الحسابي حسب طبيعة النظام الاجتماعي-السياسي. ففي الأنظمة الأرستقراطية تتحدد المساواة بين المواطنين وفقا لمبدإ التناسب الهندسي، لأن توزيع الحقوق في هدا النظام يتم بالنظر إلى وضعية الأفراد واستحقاقاتهم، ويتحدد مفهوم المساواة في الأنظمة الديمقراطية وفقا لمبدإ التناسب الحسابي ما دام كل مواطن حر يتمتع بنفس الحقوق والواجبات.

اما باللنسبة للفيسلوف (افلاطون)يعتبر مؤسس الفلسفة المثالية الموظوعية.وجاءت كتاباتة على شكل حوار وتظهر افكار اهم كتبة،وهي:جمهورية افلاطون،الدولة،السياسي.[1]" فقد ربط افلاطون بين العدالة والدولة عند عرضة مفهومآ مثالياً للدولة.وقال بأن العدل يبدو اوضح في الدولة مشبهآ اياه بالانسان الاكبر والوحدة الانسانية العليا.[2]" وقد انتقد افلاطون المفاهيم الثلاثة العادلة التي كانت سائدة بين بعض الفلاسفة الذين سبقوة قالمفهوم الاول للعدالة الذي ينط على انها عبارة توافق لعمل الانسان مع التقاليد السائدة هو مفهوم غير سليم لان التقاليد فاسدة وعلينا ان نفهم القديم ونزلزل العادات البالية،والثاني يذهب على انها عبارة عن معلمة الاقوى ا وان القوى هي الحق،هو مفهوم يجعل ارادة الشخص قياس ملوك وارادة الحاكم معيار العدالة ويؤدي الى الاستبداد والظلم.[3]"ولما كانت وظيفة القوانين والتشريعات هي التمييز بين العدل والجور فإنه لا يمكن الحديث عن العدالة السياسية في مجتمع لا تخضع فيه العلاقات بين الأفراد للقوانين؛ ما وجدت القوانين في الواقع إلا بسبب قابلية الإنسان لأن يكون عادلا أو جائرا، بل إن طبيعته الأنانية، وميله إلى التمركز حول الذات يؤهلانه لأن يكون أكثر ميلا إلى الظلم منه إلى العدل، وخاصة إذا تمركزت السلط بين يديه وتوفرت له أسباب القوة. ولهذا السبب يكون نظام الحكم الفردي أكثر الأنظمة السياسية ظلما وجورا وفسادا؛ لأن الحاكم المستبد يجعل مصالحة الأنانية فوق مصلحة الأمة أو الوطن. ولذلك يقال بأن القانون هو الحاكم الفعلي في الدولة العادلة، ويقتصر دور القادة فيها على السهر على تطبيق القوانين وتحقيق العدالة ولو على أنفسهم. ولقد ضربت الولايات المتحدة الأمريكية على ذلك مثالا للعالم عندما مثل الرئيس كلنتون أمام العدالة في قضية مونيكا التي باتت مشهورة.

ويجمع المفكرون في الوقت الراهن على أن العدالة التصحيحية لا يمكن أن تتحقق في إطار أي نظام سياسي ما لم يكن هناك فصل بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية. ويعتبر مبدأ فصل السلط الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية العادلة. ولابد من الإشارة هنا إلى أن مشكلة الحكم الديمقراطي العادل ما زالت هي المشكلة الرئيسية التي يعاني منها المغرب وغيره من بلدان شمال إفريقيا والشرق الأوسط، وما زالت هذه البلدان تقاوم كل دعوة إلى إصلاح أنظمتها القضائية والإدارية سواء كان مصدر هذه الدعوة داخليا أو خارجيا.

---

(1)افلاطون،الجمهورية،القاهرة،1923،ص41-ص44ز

(2)ديلفكيو،جورجيو،تاريخ فلسفة القانون،ترجمة ثروة انيس السيوفي،مجلة قانون الاقتصاد،1968،العدد الاول،ص3.

(3)افلاطون،مصدر سابق،ص67.

والثاني يذهب على انها عبارة عن مصلحة الاقوى أو ان القوى هي الحق،هو مفهوم يجعل ارادة الشخص قياس سلوك وارادة الحاكم معيار العدالة ويؤدي الى الاستبداد والظلم.[1]" وثالث تلك المفاهيم يذهب الى انة لما كان الظلم من شيم النفس البشرية الناس واقتراف الناس يسعدهم،وقوعة عليهم يضرهم ،فقداتفقوا فيما بينهم على الا يظلم بعضهم بعضآ وتراعو القوانيين والعادات وأسموها وهنا يقول (افلاطون)ان العدالة في هذه الحالة تكون ثمرة الخوف وهذا غير صحيح،ونظرتا افلاطون في ربط العدلة يعتبر شيئآ ليس جديدآ، فقد كان القانون والعدل في العراق القديم مرتبطآ بشكل اوضح بسياسة الدولة وتحت اشراف الملك شخصيى ويطبق من يقبلة بواسطة مؤسساتها المختلفة.[2]ط وان العدل في الفرد هو تعاون الافعال بين العناصر المختلفة التي تكون منها طبيعية الانسان فكل انسان هوة عبارة عن عالم كامل من الرغبات والشهوات والاراء والعواطف.

فأذا توافقت هذه الضواهر النفسية وتعاون اصبح حاجها رجلآ حكيمآ عادلآ واذا اخل التوازن بينها وسيكون العواطف على سائر القوى واستبداد العقل والمجرد عليها،تصدعت اركان الشخصية منها الفساد،فالعدل هو النظام والجمال في النفس.[3]" فالرجل العادل هو الذي ينقل العدل الى منحة،فالدولة العادلة،في نظر افلاطون جماعة متوافقة ومتناسقة حالها حال الفرقة الموسيقية.اما اذا خرج من مكانة الصحيح يصبح الجندي حاكمآ و العامل جنديآ،تصدعت اركان الدولة وتفككت وفسد ابنئها ،واهم افكار افلاطون حول العدل تظهر في كتاب القانون فقد كان في مقتبل شبابة يرى ان الحاكم ينبغي ان يتم اختيار من طبقة الفلاسفة0(الحكماء)وهم اصلآ لايحتاجون الى قوانيين يحكمون بموجبة ،غير انة عدل عن هذه الفكرة فيما بعد للخوف من طغيان الحاكم وانحرافهم عما يقضي بة العدل.وقال بضرورة وضع القوانيين للمجتمع،وعن طريق سيادة القانون بتحقق العدل الذي اول من يخضع لة الحكام انفسهم.لان القوانيين تهدف الى تحقيق الخير العام للدولة والافراد.وان الحاكم الذي يكون خادمآ للقانون يكون في النتيجة خادمآ وان الدولة في تنظيمها يجب ان تهدف الى خير المجتمع وان تشمل كل مايهم الافراد وان وظيفتها تربوية.لان لو عرف الخير تمامآ ماارتكب الشر وعلى الدولة علاجة،والسياسة الجنائية للدولة متجسدة في قوانينها الجنائية كفيلة بعلاج المجرم وتعليمة،فأذا ثبت عدم قابلتة للعلاج،فأن يشكل خطرآ على المجتمع ويقتضي تصفيتة على سلامة المجتمع وتحقيق الخير العام.[4]"وراى ان يدعو الى الانسان ميالة لطبيعة وتحقيق لذاتة وسعي وراء شهواتة على حساب غيرة هو منهج خاطأ كما يعتقدة افلاطون واعتبرة كالذين يشيرون الظلم على العدل وغيرة مدركين في الطبيعة البشرية مستدلآ الى وجود فوارق واختلاف بين الخير واللذة

---

(1)فؤاد،الاخواني احمد،افلاطون،سلسلة نوابغ الفكر الغربي،الطبقة الاولى ،دار المعارف، القاهرة،ص146.

(2)محمد غنيم،احمد،تطور الفكر القانوني دراسة تاريخية في فلسفة القانون،الطباعة والنشر دار الفكر العربي،ص24.

(3)مرقس،سلمان،مصدر سابق،ص37،ص38.

(4)افلاطون،مصدر سابق،ص47.

اهمها:- ان الخير هو ليس ايثار لذه على اخرى ،وليست هو القوة،ولكن خير النفس في الزهد هو ممارسة الرياضة كي تتعلم التناسب وتطبع على النظام.[1]" ولو ذهبنا الى نظرية (ارسطو)نرى انها امتازت بأقرارة الثنائية.هو من جانب ينتقد نظرية افلاطون،المثالية ويميل الى النتظرية المادية التي نادى بها السابقون،من جانب اخر لم نستطيع نبني المادية وتخطي المثالية،ولهذا بقي متذبذآ بين المثالية والمادية.[2]" ومن هنا كان تأثيرة المزدوج على الفكر الانساني.فقد ابتدأ بالبحث في مبادىء الوجود وعللة موضحآ نظرية الى الاقوى والفعل،بأعتبار هما مفهومين العقليين المجردين للعامل المادية والصورية،وانتهى بالبحث في الله وصلتة بالعلم،مقررآ بأن الله خارج العالم ومستقل عنة وان العالم ازلي قديم كالله هو لا اول لة ولا نهاية ،والعلاقة بين الله والعالم لاتقاس بالزمن،كما يرى الانسان البسيط على كون الله الاول في الزمن والوجود فيكون العالم هو الثاني في الزمن والوجود، ا وان الله علة والعالم معلول.واهم مؤلفات ارسطو التي تدخل يضمنها الفلاسفة القانون الثلاثة،هي:الاخلاق وكتاب السياسة وكتاب الخطابة واهم ماقيل في الاخلاق،هي نظرية الاوساط التي يذهب فيها ارسطو على اعتبار كل فضيلة هي وسط رذيلتين،فالشجاعة مثلآ،وسط الجبن، والتهور ،الكرم وسط البخل والاسراف،الاعتدال وسط بين الزهد والشراهة.[3]"

وعلى ان ارسطو بعد ان قال فضيلة العدل.وعمد الى تحليل فضيلة العدل،فقال ان اساس العدل والمساواة وهما اثنان:-

1-العدل التبادلي:- ويتحقق في العلاقة المتبادلة بين الافراد.والعدل هنا هو المساواة الحسابية بين الفعل والنتيجة.

2- العدل التوزيعيي:- ويتحقق عن طريق قيام الدولة بتوزيع الاموال والمراتب والمناصب بين الموظيفهما.هو توزيع يجب ان تسودة المساواة ويختلف التوزيع بأختلاف المؤهلات.[4]"

وبعد ان حدد ارسطو غاية الدولة ووظيفتها،رأى ان التزام غاية الدولة يستوي معة ثكل الحكم،فردياً كان او ارستقراطياً او جمهورياً،لان الحكم يستقيم في الاشكال الثلاثة ،طالما التزم الحاكم بسعادة المجتمع،اما اذا انحرف الحاكم عن هذا الهدف،فأن الحاكم بسعادة المجتمع،اما اذا انحرف الحاكم عن هذا الهدف،فأن الحكم ينقلب ويلاً وثرآ.وبالتالي،ليس هناك حكم حسن في ذاتة او سيء في ذاتة،

(1)الاهوائيواحمد فؤاد،مصدر سابق،ص139.

(2)فخري،ماجد،ارسطو طاليس المعلم الاول،المطبعة الكاتولكية،بيروت،1958،ص24-ص26.

(3)مرقس ،سليمان،مصدر سابق،ص43-ص45.

(4)حلمي مطر،اميرة،الفلسفة عند اليونان،الطبعة الاولى، القاهرة،1924وص43.

بل كل نظام يمكن ان يكون حسن او سيء الظروف البيئية والمرحلة مقرونة بالتزام اول الامر المجتمع او ابتعادهم عنة،اذ يرى ارسطو ان القانون بتعلق بالطبيعة والتي تتضمن نظاماً يجرى على وفقة الظواهر الطبيعية ونظاماً اخر بأاخرى بالاستناد الية علاقات الناس في المجتمع وهو نظام عقلي بمراعاتة تحقق العدالة،فالعدل هو مايطابق هذا النظام الكامل في الطبيعية ويمكن التصرف علية من واقع الطبيعية ذاتها فيلاحظ ان ان الكبار اكبر نضجاً من الصغار والرجال اقوى من النساء.[1]"

والعدل هو مارسمتة الطبيعة فيما وضعتة من نظام في علاقات الناس في المجتمع،غير ان هذا العدل بحاجة الى ان يقوم الحكماء والحاكم بأزالة الغموض عنة عن طريق وضع تشريعات وقواعد تعد بيان آلة وتعبيراً عنة بحيث يكون مايطابق قانون عدلاً وهكذا مايوجد ماهوة عادل،فيما دامت القوانيين الشكلية مجردة فأن تطبيقها يقتضي في ايي نوعاً من الملائمة. وهذه الملائمة تتحقق بالأنصاف.[2]"

ويجد وان ارسطو وقف عند هذا الحد في تصورة في العلاقة بين العدل والقانون الطبيعي من جه. والقانون الوضعي من جة اخرى، فالقانون الطبيعي جزء من نظام الكون الخاص بعلاقات الناس،والعدل هو مايطابق القانون الطبيعي بعدد حالات معينة وتطبيقية يحتاج الى الاقتران بروح الانصاف.[3]"

ونحن في الوقت الذي نحترف في فكرة ارسطو عن العدل ربما كانت في زمنها من الافكار المتطورة وان كانت مبينة على نظريات سابقة لة لاكننا مراعاة بالزمن.وقد اولى ارسطو موظوع تطبيق القوانيين على الواقع المحسوس اهتمامى واضحاً واعتمد في ذلك على معيار يخفف من حدة العدالة وتشددها هو معيار الانصاف الذي يحد من تتطرف القانون المجردة عند تطبيقها ويجعلها اكثر ملائمة وكان يصف الانصاف بأنة معيار مرآ يقاس بمختلف الاشياء مهما تنوعت اشكالها. ويرى ان الدولة كانت هي له غايتة العامة ةان تكون من اعظاء حية ايضاً لكل منها ذاتية مستقلة واجبت الرعاية.فالدولة توجد منطقياً فوق الافراد وفوق العائلة،لان الكل يوجد بالصورة فوق الجزء.وكما لايمكن ان نتصور متى فصلت من الجسم،كذلك لايمكن ان نتصور الفرد بغيير دولة.[4]"

اي هي اتحاد قوي كامل وهدفة الفضيلة وسعادة الجميع. اي هي تجمع ضروري من اجل الوصول كمال الحياة فأذا كانت غاية الافراد السعادة ،فأن سعادتهم لاتتحقق الى بسعادة الدولة وسعادة الدولة لاتتحقق الا بسعادة الافراد وكان ذلك الارتباط الوثيق بين القانون والاخلاق هنا نصبح اما مايسمية ارسطو بمفهوم(العدالة الاخلاقية) التي لامست جزء من الفضيلة بذاتها،

(1)مرقس،سليمان،مصدر سابق،ص45-ص46.

(2)ديلفكيو،جورجيو،مصدر سابق،ص46-ص47.

(3)مرقسوسليمان،مصدر سابق،ص48.

(4) ارسطو ،السياحة،ترجمة احمد لطفي السيدواصدار لجنة التأليف للترجمة والنشر،القاهرةو1947،ص95-ص96.

انها الفضيلة الكاملة وبهذا المعنى يقول ارسطو ان الخضوع للقوانيين الاولى اوجب الاتباع، اما الامر الثاني هو القيمة الذاتية لهذه القوانين التي تخضع لها لانة من الممكن ان تكون قوانيين سيئة.[1]"ويضيف ارسطو ان من الواجب ان تغلق اعيننا على مساوي المشرعين والحكومة، فان الشر الاكبر هو انتزاع القوة من القوانيين واعتياد الشعب على مخلفاتها وان الغاية من القانون هو تطبيق العدل. بعد عقود من العمل والدعوة بل والنضال ترى هل يمكننا القول انه بات بإمكان الفلسفة بشقها السياسي من خلال أفكارها المنتشرة حالياً أن تضم المرأة إليها بقدم المساواة مع الرجل؟ وهل يمكننا تبيان كيفية تناول المرأة في تلك الفلسفة بشأن مشاركة النساء السياسية والرسمية والتي لم تؤد إلى المساواة الاقتصادية أو الاجتماعية أو حالة التجاذب السياسي بين الجنسين.

وعند ذلك وجدنا أنه من باب الواجب أن نخوض في صلب أفكار وفلسفات عدد من مفكرين والفلاسفة الذين شغلت مؤلفاتهم العالم.

(أفلاطون) يذهب إلى اعتبار أن جنس الأنثى خُلق من أنفس الرجل، بل ونقرأهُ يذهب ابعد في تناقض واضح (الدعوة إلى المساواة بين الجنسين وتقديم حلول اجتماعية متكاملة في ذلك لكليهما)، تناقض أفكار أفلاطون أصبح لغزاً محيراً صراحة .

فاليونانيون كانوا يكرهون المرأة بشدة إذ أن المرأة كانت في زمنهم مُستبعدة من كافة برامج التربية، وظلت منتقصة الحقوق إلا من خلال طبقة "الحراس" ففيها كانت المرأة كما الرجل، حيث كانت البرامج تُطبق بالتساوي، من حيث الرعاية، تنظيم النسل، التربية، رعاية الأطفال، الوظائف المحلية....كل ذلك كان يتم على قدم المساواة مما أولد نظاماً واحداً، بعمل واحد .

طبعاً ذلك الأمر اقتُصر على طبقةِ الحراس حصراً ولم يتم تجاوزها.

وأفلاطون نفسه ظل ينظر إلى المرأة على أنها أدنى من الرجل، واقله اكتمالاً، من حيث العقل والفضيلة، وتابع يلغي دورها في الملكية الخاصة، أو في الأسرة.

(روسو) لم يكن أفضل حالاً من أفلاطون، فذهب يحاول تفسير لغز أفلاطون، بأنه حين ألغى الأسرة احتار في أمر المرأة، فأحالها إلى الرجل!

والإثبات الذي قدمه روسو، بأنه ظل يكره الأنثى وخصائصها، بل ويحتقرها حتى، على امتداد وسع صفحات كتابه "الجمهورية."

ولكن ومع ذلك نراه قد أوجد بديلاً غريباً، وهي فكرة (استرجال) المرأة، حيث أعتبر أن المرأة "المسترجلة" التي سوف يساويها (تجاوزاً) بالرجل، إن تخلت عن كل ما يمت للأنثى بصلة.

ولكن من جهة أعمق وحين التعمق أكثر نجد أنه حينما عادت لاحقاً صفة الملكية، عادت معها الأسرة،

ومن ثم عادت المرأة إلى وضعها الطبيعي .وهنا يمكننا الجزم بمقولة أنه إذا كان أفلاطون قد لخص وضع المرأة فإن أرسطو قد قونن هذا الوضع حينما أجهد نفسه في محاولة بناء نظرية فلسفية عن المرأة بلغة ميتافيزيقيا بحتة،

---

(1) ارسطو،مصدر سابق،ص44-ص45.

بل وتجاوزها ساعة عمل على تطبيقها في ميدان البيولوجيا ومن ثم الأخلاق والسياسة، كل ذلك كانت مراميه كامنة في أن يبين أن ما تعيشه المرأة من وضع لهو بفعل العادات والتقاليد ليس إلا.
روسو في ذلك كله يواصل النظرة نفسها التي ينظرها التراث الغربي عامة إلى النساء، وان كان من قليل من التجاوزات في جانب الأخلاق، فالمرأة في مذهبه مزودة بمواهب وطاقات كامنة، لذا كانت الدعوة الصريحة التي أطلقها بأن تكون المرأة (مرغوبة، عفيفة) أي أن تقوم بادوار متوائمة مع النظرية الاجتماعية طارحة ذاتها من خلال ذلك، بيسر وإيمان.في كتابه (إميل) يجعل روسو السيطرة المطلقة بيد الرجل، ولكنه يقترح إلى جانب ذلك تربية أخلاقية للنساء، وذلك بالتوازي مع فكرة التربية الأخلاقية للرجل نفسه.فالدعوة مُقتصرة على المساواة بين الرجال فقط، أما الكلام المثار في كاتبه المُكمِل (العقد الاجتماعي) عن أن الإنسان يولد حراً(وان كان روسو يرى عكس ذلك) فان هذا الحديث الدائر محصورٌ بالرجل فقط دون المرأة، والتي تولدُ مُكبلة بأغلال الرجل وبقيوده.إنصاف المرأة ظهر مع (جون استيوارت مل) فقد أضحى نصيرا ليبرالياً قويا للمرأة، وخاصة يوم حمل على عاتقه مسؤولية إعادة التوازن.

كما دعى جون دعا إلى المساواة، وإعادة الاعتبار للمرأة التي لا تقل عن الرجل في شيء، في مؤلفه (مذهب المنفعة العامة) طرح عدداً هائلاً من الأفكار المُنصفة، واتبعها بكتاب (الحرية) ولم يكتف بذلك بل افرد كتاباً خاصاً لمناقشةِ قضيةِ المرأة عنوانه (استعباد النساء) فيه أعلن صراحة إدانته للمبادئ الوضعية الخاصة التي تنظم العلاقات بين الجنسين، وكشف فوق ذلك عن رأيه في صعوبة القدرة على حل المشكلة حيث تتنامي مشاكل عدة (المشاعر، العواطف، الانفعالات)...أفكار جون أتت في مرحلة حساسة نوعاً ما، وجاءت متمردة على الجو العام في تلك الحقبة (منتصف القرن 19) حيث كانت كل الأفكار تصب في الاتجاه الآخر.ولا شك في أن لاتصاله مع جماعات وأصحاب مذهب المنفعة العامة، بالإضافة إلى صداقته مع أتباع سان سيمون وفوريه، ومع الرادكاليين النفعيين، ومع عدد من النساء اللاتي كنّ متميزات وضليعات في ذلك المجال، ذلك الاتصال كان له الأثر الأكبر والموجه في طريقة عمل جون، وفي تبنيه لذاك الاتجاه.ولكن هل عدم التساوي مع الرجل هو حالة طبيعية بحكم الفطرة والتكوين؟ هذا السؤال جاوب عنه أصحاب المذهب الوظيفي، حيث اعتبروا أن انتشار تلك الفكرة ولد حالة دفعت بالأمور إلى الترابط بطبيعة المرأة والأصل الفيزيولوجي والبنيوي، بحيث ولد مبررا لبقاء المرأة في خانة غير متساوية مع الرجل، وإقناعها بان وضعها ذاك لهو طبيعي جداً.وكما أدرك أفلاطون قديماً، وجون حديثاً فإنه لا يمكن معرفة طبيعة المرأة واختلافها عن الرجل، ولن يستطيع احد أن يعرف ذلك حتى يستطيع كل من الرجل والمرأة النمو والترقي وذلك في ظل غياب أي تفرقة بين الجنسين.

نعم فإن من ينظر اليوم إلى صفات المرأة المُتفق عليها، ومن أدرك صفاتها في القرن الرابع مثلاً، أو في أي وقت آخر ومن ينظر التطورات المتعاقبة سوف لن يكون بإمكانه النظر بصدق إلى النظرية التي تثبت أن وضع المرأة وقصورها فطري .بل سيجزم بأنه نتاج المجتمع والعادات والسلطة الممارسة، أو على أنها قد شكلتها المجتمعات التي عاشت فيها، والتي كان الرجل هو المتحكم الأول، رغم بعض التجاوزات القليلة لنساء وصلنّ (رغماً) إلى مراحل متقدمة جداً في السلطة وقيادة الدولة حتى.

الخاتمة

بعد ان وضحنا الجهد الفكري والفلسفي لعدد من المفكرين خلال حقب زمنية عدة نستطيع ان نقرر ان اغلب هولاء ناصرو الانسان وناد والى احترامة وعدم الانتقاص من حقوقة وان تباينو في الرؤية،وذلك تبعآ للمكان والزمان الذي تواجد فية وهذا المفكر او ذاك.ويمكن اجمال وجهات نظرهم بالأتي:

اولآ :ارتباط فكرة حقوق الانسان في بادىء الامر بنظرية القانون الطبيعي،التي اصحابها ان للأنسان حقوقآ ثابتة وطبيعية تثبت لة منذ تاريخ ميلادة،تقرر لة لكونه انسانآ وهي قيمة عليا تنبع من انسانية الانسان وهدفها ضمان كرامتة.

وقد لاقت نظرية القانون الطبيعي تأييدآ لها في العصور القديمة من قبل افلاطون الذي نادى بفكرة العدالة المجردة والحرية الشخصية للذان يسودان القانون الطبيعي، وقولة بأن القانون الطبيعي اسمى من القانون الوضعي وكذالك من ارسطو،وايد هذه النظرية شيشرون في روما ،الذي يرى ان القانون الطبيعي واحد في كل زمان ومكان وهو صادق في كل مكان وزمان ايضآ،ويعتقد ان القانون الطبيعي يرجع الى الله نفسة وايد هذه النظرية هذه النظرية دعاة المذهب الغربي في القرنين السابع وعشر والثامن عشر.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

اولاً : الكتب العربية والمعربة .

1-العطار،فؤاد،النظم السياسية،دار النهضة العربية،القاهرة،1974.

2- الشيشاني،عبد الوهاب،المراة وحقوقها في المجتمع،الطبعة الثانية،1913.

3- المنصور ،محمد،المراة في المجتمع والاديان،الطبعة الاولى،دار النشر والتوزيع بيروت،1923.

4- العمراني،اسعد ،حقوق المراة في الشريعة الاسلامية،الطبعة الاولى،دار النشر والطبع بيروت،1944.

5- السباعي،مصطفى،المراة بين الفقة والقانون،الطبعة الاولى،1927.

6- الشاعر ،رمزي،ايدلوجية التحررية،مجلة العلوم القانونية،كلية الحقوق،جامعة عين الشمس،1975.

7-افلاطون،الجمهورية،القاهرة،1923.

8-ارسطو ،السياحة،ترجمة احمد لطفي السيد،اصدار لجنة التأليف،الترجمه والنشر،القاهرة،1947.

9-ليلة،محمد كامل،الانظمة السياسية،دار الفكر العربي،القاهرة،1961.

10-ليلة،عبد المعطي،السياسة اصول تطورها في الفكر العربي،1983.

11- بدران،محمد،قصة الحضارات،مجلد(3)،1950.

12- شطناوي، حقوق الانسان ومرجعياتة، الطبعة الاولى،1922.

13-حلمي ،مطر،اميرة،الفلسفة عند الرومان،الطبعة الاولى،القاهرة،1924.

14-فخري،ماجد،ارسطو طاليس المعلم الاول،المطبعة الكاتوليكية،بيروت،1958.

15-فؤاد،الاهوائي احمد،افلاطون، سلسلة نوابغ الفكر الغربي،الطبعة الاولى،دار المعارفو القاهرة،1922.

16-ميخائيلوصالح،الفلسفة اليونانية،القاهرة،1959.

17-مرقس،سليمان،محاضرات في فلسفة القانون،محاضرات القيت على كلية الدراسات العليا في جامعة بغداد،1969.

18-سيف،الدولة عصمت،النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية،القاهرة،1976.

19-روسو،جان جاك،في العقد الاجتماعي،ترجمة دوكان ومكتبة النهظةوبغداد،1983.

ثانيا : شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت) .

1-https://www.iasg.net>iasg